

## سنن ابن ماجه

2377 - حدثنا محمد بن بشر و أبو بكر بن خالد الباهلي . قال ثنا ابن أبي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس و ابن عمر . يرفعان الحديث إلى النبي A قال .  
صحيح K . ( ولده يعطي فيما الوالد إلا . فيها يرجع ثم العطية يعطي أن لرجل يحل لا ) Y